

**محضر اجتماع مجلس إدارة
شركة مجموعة بورتو القابضة (بورتو جروب)
ش.م.م المنعقد بتاريخ ٢٨ يناير ٢٠٢٠ م**

انه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٨ يناير ٢٠٢٠ م اجتمع مجلس إدارة شركة مجموعة بورتو القابضة (بورتو جروب)- شركة مساهمة مصرية خاضعة لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولادته التنفيذية وذلك بناء على الدعوة الموجهة من السيد الأستاذ/ رئيس مجلس الإدارة و العضو المنتدب للشركة وذلك في تمام الساعة الثالثة عصرا .

الإجراءات

- تم عقد الاجتماع بالمركز الرئيسي للشركة بالعنوان: ١٠١ الملتقي العربي - شيراتون - النزهة - محافظة القاهرة .
حضر الاجتماع كلاً من السادة :

رئيس مجلس الإدارة و العضو المنتدب

السيد الأستاذ / محمد سيد محمد عبد الرازق
ممثلًا لشركة SOL Global Holding Limited

نائب رئيس مجلس الإدارة (غير تنفيذى)

السيد الأستاذ / علاء الدين احمد لطفي سماحة

عضو مجلس الإدارة

السيد الأستاذ / جمال فوزى محمد فتح الله
ممثلًا لشركة SOL Global Holding Limited

عضو مجلس الإدارة (غير تنفيذى)

السيد الدكتور / ايمن بن مختار بن ابراهيم خليفه
ممثلًا لشركة SOL Global Holding Limited

عضو مجلس الإدارة (غير تنفيذى - مستقل)

السيد الأستاذ / عماد حافظ مصطفى راغب

عضو مجلس الإدارة (مستقل)

السيد الأستاذ / منير عبد الوهاب الزاهد

راس الاجتماع السيد / محمد سيد محمد عبد الرازق رئيس مجلس الإدارة و العضو المنتدب

وقام السيد رئيس الاجتماع بالترحيب بالسادة الحضور و عين سيادته السيد / محمد عبد الجابر عبد القادر

للقیام بأعمال أمانة سر الاجتماع. وقد وافق الحضور بالإجماع على هذا الترشیح

وفى ضوء توافر كافة الشروط القانونية لصحة الاجتماع وبحضور السادة أعضاء مجلس الإدارة بما يفيد

إكمال النصاب القانوني للحضور طبقاً لأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولادته التنفيذية .

أعلن السيد الأستاذ رئيس الاجتماع صحة إنعقاد الجلسة وقولونيتها حيث يذكُر ذلك بالنظر في جدول أعمالها ، وبعد

Porto Group Holding

رئيس الاجتماع

أمين السر

البند الأول

عرض السيد الاستاذ / رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب على السادة اعضاء المجلس قرار مجلس ادارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٨٠) بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠ م والخاص بتعديل قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (١١) لسنة ٢٠١٤ بشأن قواعد قيد وشطب الاوراق المالية بالبورصة المصرية والخاص بحذف عبارة (ان ينص النظام الاساسي للشركة على) الواردة فى صدر البند (٥) من المادة (٦) من قواعد قيد وشطب الاوراق المالية بالبورصة المصرية وبناء عليه لا يوجد ضرورة لاعادة دعوة الجمعية العامة غير العادية للشركة لتغيير المادة (٢٢) من النظام الاساسي لتصدور قرار مجلس الادارة الهيئة لتطبيق التصويت التراكمي دون تعديل النظام الاساسي

القرار الأول

الموافقة والتصديق بالاجماع على :

الدول عن اعادة دعوة الجمعية العامة غير العادية للشركة والخاصة بتغيير المادة رقم (٤٢) من النظام الاساسى للشركة نظراً لصدور قرار مجلس ادارة اهيئة العامة للقابضة المالية رقم (١٨٠) بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠ والخاص بتعديل قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (١١) لسنة ٢٠١٤ بشأن قواعد قيد وشطب الاوراق المالية بالبورصة المصرية والخاص بحذف عبارة (ان ينص النظام الاساسى للشركة على) الواردة فى صدر البند (هـ) من المادة (٦) من قواعد قيد وشطب الاوراق المالية بالبورصة المصرية

القرار الثاني

الموافقة والتصديق بالاجماع على :

تفويض كلا من الأستاذ / تامر صالح حسين عبد المجيد و الأستاذ / مصطفى الشاذلي عبد العال والاستاذ / محمد سليمان منصور منفردين في اتخاذ الإجراءات اللازمة لاعتماد محضر اجتماع مجلس إدارة الشركة لدى الهيئة العامة للرقابة المالية ولهم في ذلك كافة الصلاحيات من استلام وتسلیم مستندات والتوجیه عن الشركة أمام كافة الجهات والهيئات للانتهاء من إجراءات اعتماد المحضر بروتوكول جروب

رئيس الاجتماع

أمين السر